

بحار الأنوار

[371] كتاب أبي عبد الله عليه السلام، فقبله ووضعه على عينيه، وقال له: ما حاجتك؟

قال: خراج علي في ديوانك فقال له: وكم هو؟ قال: عشرة آلاف درهم فدعا كاتبه وأمره بأدائها عنه، ثم أخرجه منها، وأمر أن يثبتها له لقابل، ثم قال له: سررتك؟ فقال: نعم جعلت فداك، ثم أمر بركب وجارية وغلّام، وأمر له بتخت ثياب في كل ذلك يقول: هل سررتك؟ فيقول: نعم جعلت فداك، فكلما قال: نعم زاده حتى فرغ، ثم قال له: احمل فرش هذا البيت الذي كنت جالسا فيه حين دفعت إلي كتاب مولاي الذي ناولتني فيه، وارفع إلي حوائجك قال: ففعل، وخرج الرجل فصار إلى أبي عبد الله عليه السلام بعد ذلك، فحدثه بالحديث على جهته، فجعل يسر بما فعل، فقال الرجل: يا ابن رسول الله كأنه قد سرك ما فعل بي؟ فقال: إي والله، لقد سر الله ورسوله (1). 90 - ختم: السيارى، عن ابن جمهور مثله (2). 91 - كا: العدة، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال أبو عبد الله عليه السلام قال لي إبراهيم بن ميمون: كنت جالسا عند أبي حنيفة فجاءه رجل فسأله فقال: ما ترى في رجل قد حج حجة الاسلام، أيجب أفضل أم يعتق رقبة؟ قال: لا بل عتق رقبة، فقال أبو عبد الله عليه السلام: كذب والله وأثم، الحجة أفضل من عتق رقبة ورقبة حتى عد عشرة، ثم قال: ويحه في أي رقبة طواف بالبيت، وسعي بين الصفا والمروة، والوقوف بعرفة، وحلق الرأس، ورمي الجمار؟ لو كان كما قال: لعطل الناس الحج، ولو فعلوا كان ينبغي للامام أن يجبرهم على الحج إن شاؤا وإن أبوا، فإن هذا البيت إنما وضع للحج (3). 92 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن محمد بن سنان، عن عبد الأعلى (1) الكافي ج 2 ص 190. (2) الاختصاص ص 260.

(3) الكافي ج 4 ص 259.